

مَعَالِمُ

التَّشِيعُ الَّذِي غَادَرَتْهُ

عَبْدُ الْمَلِكِ الشَّافِعِيِّ

١٨


التَّهَاتُ فِي كِتَابَةِ التَّشِيعِ

دراسة علمية لبيان تخط الإمامية في تعليلهم لعدم استخدام
علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ السيف في استرداد حقه بالخلافة

كتبه المُغَادِرُ مِنَ التَّشِيعِ:

عبد الملك بن عبد الرحمن الشافعي





التهافت في كتابة التشيع

جميع الحقوق محفوظة

معالمُ
التشيعُ الذي غادرتهُ
عبد الملك الشافعي


١٨


التهافتُ في كتابَةِ التشيعِ

دراسة علمية لبيان تخطيط الإمامية في تعليهم لعدم استخدام
علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ السيف في استرداد حقه بالخلافة

كتبه المُغادر من التشيع:

عبد الملك بن عبد الرحمن الشافعي





المحتوى

- المقدمة.
- التمهيد.
- العلة الأولى: فَقَدْ عَلِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ للأعوان والأنصار لمقاتلة الغاصبين للخلافة.
- العلة الثانية: كانت في أصلاب الغاصبين ذراري مؤمنة، فترك قتلهم كي تخرج تلك الذراري.
- العلة الثالثة: خوفاً من ردة الغاصبين عن الإسلام بالكلية.
- العلة الرابعة: خوفاً من وقوع الفتنة والفرقة بين المسلمين:
- بيان التعارض والتصادم بين العلل الأربع.
- الخاتمة.
- مصادر الدراسة.

المقدمة:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه
أجمعين، وبعد:

فلا تزال منظومة التشيع الإمامي تعاني من التخبطات
والتناقضات، سواء على مستوى الروايات أو تقارير العلماء،
والتي تبرز بوضوح من خلال الإشكالات العلمية العميقة التي
يطرحها مخالفوهم، وخصوصاً تلك التي تتعرض لمفاصل «الإمامة».
وعلى الرغم من قوة الإشكالات المطروحة؛ فإننا نجد أجوبة
أساطين التشيع عنها جاءت مخيبةً لآمال أتباعهم؛ بضعفها وهزلتها،
حتى بدت عاجزةً عن إقناعهم^(١)، فضلاً عن إقناع مخالفينهم.

وما هذه الدراسة إلا شاهدٌ جديدٌ تتجلى من خلاله التناقضات
والتخبطات التي تعاني منها تلك المنظومة، وخصوصاً أن موضوعها

(١) ومن يريد شاهداً علمياً على تحبط أساطين التشيع، وعجزهم عن الإجابات العلمية المقنعة
الشافية للإشكالات المثارة حول الإمامة، فليرجع إلى كتابي (إشكال في الإمامة/ تصدّعت
عنده ثوابت التشيع الإمامي)، والذي عرضت فيه إشكالاً واحداً فقط حول غيبة «الإمام
الغاني عشر»، فكانت أجوبتهم عنه تهدم ثوابت التشيع وتهذ أركانه.

يتعلق بـ«الإمامة»، ذلك الركن الركين الذي يقوم عليه دين الإمامية، وتحديدًا حول إشكال تكرر طرحه في القديم والحديث، ومفاده:

لماذا سكت علي ﷺ ولم يستخدم قوة سيفه لاسترداد حقه (المزعوم)

بالخلافة بعد وفاة النبي ﷺ؟!!

فما هي العلة في سكوته بحسب ما قررته منظومة التشيع الإمامي؟!!

فأسأل الله تعالى التوفيق والسداد في هذه الدراسة، ويجعلها خالصةً لوجهه سبحانه، وأن يثقل بها ميزاني، ويجعلها سبباً لهداية أبناء قومي، فهداية الواحد منهم خيرٌ من حُمْر النَّعَم.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

التمهيد

بعد استعراضنا لأصل الإشكال الذي تقوم عليه هذه الدراسة، وهو السؤال عن علة سكوت علي عليه السلام عن المطالبة بحقه - المزعوم - في الخلافة، آن لنا أن نورد العلل التي سوَّغوا بها سكوته، والتي جاءت بها مروياتهم، وأكدتها أقوال علمائهم.

وهي كما يلي:

- ١- لم يكن عنده أنصار وأعوان يصول بهم على الغاصبين للخلافة.
 - ٢- كان في أصلاب الغاصبين ذراري مؤمنة، فترك قتلهم كي تخرج منهم تلك الذراري.
 - ٣- كان يخاف من ردة الغاصبين عن الإسلام بالكلية.
 - ٤- ترك حقه في الخلافة خشية وقوع الفتنة والفرقة بين المسلمين.
- فهذه هي العلل الأربع التي جاءت بها منظومة التشيع الإمامي، والتي سأثبت في هذه الدراسة وبضرسٍ قاطع وقوع التعارض والتخبط فيما بينها، وخصوصاً العلة الأولى، وهي (فقد الأعوان والأنصار) التي اتفقت عليها مروياتهم وكلمات علمائهم، إذ لا يمكن الجمع بينها وبين

العلل الثلاث الأخرى، لأنّ التعارض بينها وبين تلك العلل الثلاث صارخ، وهذا ما ستسفر عنه الدراسة بعد السرد المفصل الشافي لتلك العلل الأربع، فترقّب.

العلة الأولى:

نقد علي - رضي الله عنه -

للأعوان والأنصار لقائمة

الخاصين للخلافة.

العلة الأولى: فقد علي ﷺ للأعوان والأنصار لمقاتلة الغاصبين للخلافة:

وهذه العلة قد جاءت مستفيضةً في مروياتهم وتقاريرات علمائهم، من خلال الوصية النبوية لعلي ﷺ بالقتال واسترداد حقه في حال توفر الأعوان والأنصار، والتي جاءت صيغتها في صورتين؛ إحداهما تشترط له توفر الأعوان للقتال بدون تفصيل، والثانية تحدد له العدد المطلوب من الأعوان للقتال، وهو أربعون شخصاً، فإليكُم بيانها وكما يلي:

الصورة الأولى: اشتراط الوصية النبوية توفر الأعوان دون تحديدها بعدد:

وهذه قد جاءت في مروياتهم، وتقاريرات علمائهم، كما يلي:

أولاً: الروايات:

١- روى ثقتهم الكليني: [عن سدير قال: كنا عند أبي جعفر (عليه السلام)، فذكرنا ما أحدث الناس بعد نبينهم (صلى الله عليه وآله) واستذلالهم أمير المؤمنين (عليه السلام)، فقال رجل من القوم: أصلحك الله! فأين كان عزّ بني هاشم وما كانوا فيه من العدد؟ فقال أبو جعفر (عليه السلام): ومن كان بقي من بني هاشم! إنما كان جعفر وحمة فمضياً،

وبقي معه رجلان ضعيفان ذليلان حديثاً عهد بالإسلام: عباس وعقيل، وكانا من الطلقاء، أما والله! لو أنّ حمزة وجعفرأ كانا بحضرتها ما وصلاً إلى ما وصلاً إليه ولو كانا شاهديهما لأتلفنا نفسيهما^(١).

٢- روى صدوقهم ابن بابويه القمي عدة روايات في كتابه (علل الشرائع) (١/١٤٦-١٥١)، منها:

أ- [حدثنا الهيثم بن عبد الله الرماني قال: سألت علي بن موسى الرضا (عليه السلام)، فقلت له: يا ابن رسول الله أخبرني عن علي بن أبي طالب؛ لم لم يجاهد أعداءه خمساً وعشرين سنة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، ثم جاهد في أيام ولايته؟ فقال... وكذلك عليّ (عليه السلام)؛ ترك مجاهدة أعدائه لقلّة أعوانه عليهم].

ب- [عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابنا: أنه سأل أبا عبد الله (عليه السلام): ما بال أمير المؤمنين (عليه السلام) لم يقاتلهم؟ قال: الذي سبق في علم الله أن يكون، وما كان له أن يقاتلهم وليس معه إلا ثلاثة رهط من المؤمنين].

ج- [عن أبان بن تغلب عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ذكرت الخلافة عند أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام)، فقال: وطَفِقْتُ

(١) كتاب (الكافي)، لثقتهم محمد بن يعقوب الكليني، (١/١٨٩-١٩٠).

أرتئي بين أن أصول بيدِ جدّاء^(١)؛ أو أصبرَ على طَخِيَّةِ عمياء].

٣- روى صدوقهم ابن بابويه القمي: [عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن سليم بن قيس الهلالي قال: سمعت سلمان الفارسي رضي الله عنه يقول: ... فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: فإن وجدت عليهم أعواناً فجاهدهم وقاتل من خالفك بمن وافقك، وإن لم تجد أعواناً فاصبر، وكف يدك ولا تلق بها إلى التهلكة]^(٢).

٤- روى صدوقهم ابن بابويه القمي: [فإن وجد أعواناً يتقوى بهم جاهد، وإن لم يجد أعواناً فاللوم عليهم لا عليه؛ لأنهم أمروا بطاعته على كل حال، ولم يؤمر هو بمجاهدتهم إلا بقوة]^(٣).

٥- روى شيخ طائفتهم الطوسي: [عن سليم بن قيس الهلالي، عن جابر بن عبد الله الأنصاري، عن عبد الله بن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في وصيته لأمر المؤمنين عليه السلام: يا علي؛ إن قريشاً ستظاھر عليك، وتجتمع كلمتهم على ظلمك وقهرك، فإن وجدت أعواناً فجاهدهم، وإن لم تجد أعواناً فكف يدك واحقن دمك،

(١) اليد الجذاء: أي المقطوعة، والمراد قلة الناصر. وسيأتي مزيد بيان لمعنى هذه العبارة من كلمات علماء الإمامية.

(٢) كتاب (كمال الدين وتمام النعمة)، لصدوقهم ابن بابويه القمي، (ص ٢٦٢-٢٦٤).

(٣) كتاب (عيون أخبار الرضا)، لصدوقهم ابن بابويه القمي، (١/٢١٢).

فإنَّ الشهادة من ورائك؛ لعن الله قاتلك^(١).

٦- روى علامتهم محمد باقر المجلسي: [١٠- الاحتجاج: عن أحمد بن همام قال: ... ثم بكى رسول الله صلى الله عليه وآله حتى سالت دموعه، ثم قال: يا عليُّ! الصبر.. الصبر.. حتى ينزل الأمر، ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، فإنَّ لك من الأجر في كلِّ يومٍ ما لا يحصيه كاتبك، فإذا أمكنك الأمر فالسيفَ السيفَ.. فالقتلَ القتلَ حتى يفيئوا إلى أمر الله وأمر رسوله^(٢)].

٧- روى علامتهم محمد باقر المجلسي: [ثم خلَّوه مغضباً، فسمعتة يقول: ورفع رأسه إلى السماء؛ اللهم! إنك تعلم أنَّ النبي (صلى الله عليه وآله) قد قال لي: إِنْ تَمُّوا عَشْرِينَ فَجَاهِدْهُمْ، وهو قولك في كتابك: **﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾** [الأنفال: ٦٥].

قال: وسمعتة يقول: «اللهم! وإنهم لم يتموا عشرين»، حتى قالها ثلاثاً، ثم انصرف^(٣).

٨- قال علامتهم محمد باقر المجلسي: [وقال أمير المؤمنين عليه السلام -

(١) كتاب (الغيبة)، لشيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي، (ص ١٩٣)، وكذلك (ص ٣٣٥).

(٢) كتاب (بحار الأنوار)، لعلامتهم محمد باقر المجلسي، (٤٢٩/٤٢٦-٤٢٦).

(٣) المصدر السابق، (٢٢٩/٢٨).

كما رواه عنه في نهج البلاغة-: «فَنظَرْتُ فَإِذَا لَيْسَ لِي مُعِينٌ إِلَّا أَهْلُ بَيْتِي، فَصَنَنْتُ بِهِمْ عَنِ الْمَوْتِ، وَأَغْضَيْتُ عَلَى الْقَدَى، وَشَرِبْتُ عَلَى الشَّجَا، وَصَبَرْتُ عَلَى أَخْذِ الْكَظْمِ، وَعَلَى أَمْرٍ مِنْ طَعْمِ الْعَلَقَمِ»^(١).

ثانياً: أقوال العلماء:

١- قال شيخهم الأعظم المفيد: [وأما ترك النكير عليهم باليد فهو أنه لم يجد ناصرًا ولا معيناً على ذلك، ولو تولاه بنفسه وحامته لربما أدى ذلك إلى قتله أو قتل أهله وأحبته، فلأجل ذلك عدل عن النكير. وقد بين ذلك عليه السلام في قوله: (أما والله! لو وجدت أعواناً لقاتلتهم.. فيبين ﷺ أنه إنما قاتل من قاتل لوجود الأنصار، وعدل عن قتال من عدل عن قتالهم لعدمهم)^(٢).

٢- قال شيخهم الأعظم المفيد: [فدلل على أنه ﷺ إنما ترك جهاد الأولين لعدم الأنصار، وجاهد الآخرين لوجود الأعوان]^(٣).

٣- قال شيخ الطائفة الطوسي: [وأما ترك النكير عليهم باليد فلأنه لم يجد ناصرًا ولا معيناً، ولو تولاه بنفسه وخواصه لربما أدى إلى قتله وقتل أهله وخاصته، فلذلك عدل عنه، وقد بين ﷺ ذلك بقوله: أما

(١) كتاب (مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول)، لعلامتهم محمد باقر المجلسي، (٣٣٣/٢٦).

(٢) كتاب (مسألان في النص على علي (ﷺ))، لشيخهم الأعظم المفيد، (٢٧/٢).

(٣) كتاب (الإفصاح)، لشيخهم الأعظم المفيد، (ص ٤٧).

والله! لو وجدت أعواناً لقاتلتهم^(١).

٤- قال علامتهم محمد باقر المجلسي: «لولا عهد عهده»، وهو ما ورد في الأخبار المتواترة أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أوصى إليه (عليه السلام): أنك إن لم تجد ناصرأ فوادعهم وصالحهم حتى تجد أعواناً^(٢).

٥- قال محققهم يوسف البحراني: [فيا سبحان الله! كأنه لم يراجع الأخبار الواردة في المقام الدالة على ارتدادهم عن الإسلام واستحقاقهم القتل منه (عليه السلام)؛ لولا الوحدة وعدم المساعد من أولئك الأنام]^(٣).

٦- قال شيخهم باقر شريف القرشي: [إنَّ الإمام أمير المؤمنين ترك حَقَّه ولم يجاهد أعداءه وذلك لقلّة الناصر، فقد قال (عليه السلام): وطفقتُ أن أُولَ بِيَدِ جَدَاءٍ أو أَصْبَرَ على طَخِيَةِ عمياء يهرم فيها الكبير، ويشيب فيها الصغير.. إنَّ الإمام لم تكن له فتنةٌ ينصرونه، ولم يكن يأوي إلى ركن شديد، مع كثرة أعدائه ومناوئيه، فصبر- سلام الله عليه- وترك حَقَّه^(٤)].

(١) كتاب (الاقتصاد)، لشيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي، (ص ٢٠٩)، وكذلك في كتابه (الرسائل العشر)، (ص ١٢٤).

(٢) كتاب (بحار الأنوار)، لعلامتهم محمد باقر المجلسي، (٢٤٦/٢٨)، وكذلك في كتابه (مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول)، (٧٨/٢٥).

(٣) كتاب (الحدائق الناضرة)، لمحققهم يوسف البحراني، (١٨٠/٥).

(٤) كتاب (حياة الإمام الرضا (عليه السلام))، لشيخهم باقر شريف القرشي، (٦٥/٢).

٧- قال شيخهم علي الكوراني: [وأخبرتكم بأن الأمة ستغدر بك بعدي، وأوصيتكم أن تحفظ دمك إن لم تجد أنصاراً]^(١).

٨- قال محققهم جعفر مرتضى العاملي: [ولولا وصية من أخيه رسول الله (صلى الله عليه وآله) له بأن لا يناهضهم إلا إذا وجد أنصاراً؛ لبادر إلى اختلاس أرواحهم، وإرواء الأرض من دمائهم، وطمس ذكرهم]^(٢).

٩- قال علامتهم محمد حسن المظفر: [وأما ما زعمه من إمكان منازعة أمير المؤمنين عليه السلام، فممنوع؛ إذ لا ناصر له إلا أقلّ القليل، ولذا قال عليه السلام في خطبته الشقشقية: «فطفقتُ أرتئي بين أن أصولَ بيدِ جدّاء، أو أصبرَ على طَخِيَةِ عمياء.. إلى غير ذلك من متواتر كلامه»]^(٣).

١٠- قال شيخهم علي الميلاني: [قوله: «إنهما لم ينازعا أباً بكر ولو لم يكن على الحق لنازعا كما نازع عليّ معاوية، لأن العادة تقضي بالمنازعة في مثل ذلك»].

فيه: إن أريد من المنازعة خصوص المحاربة فإنه لم يكن له ناصر إلا أقلّ القليل، وقد صرح بقلّة ناصريه في غير واحد من خطبه وكلماته، من

(١) كتاب (قراءة جديدة للفتوحات الإسلامية)، لشيخهم علي الكوراني، (٥٨/١-٥٩).

(٢) كتاب (الصحيح من سيرة الإمام علي عليه السلام)، لمحققهم جعفر مرتضى العاملي، (١٩٠/٩).

(٣) كتاب (دلائل الصدق لنهج الحق)، لعلامتهم محمد حسن المظفر، (٢٨٠/٤).

أشهرها الخطبة الشقشففة؁ هفث قال: «فففففت أرفأف فف بن أن أصول بففف جءاء أو أصبر على طءفة عمفاء»^(١).

١١ - قال علامتهم حبفب الله الهاشمف الخوئف: [ففف استعار الفد الجءاء لعم الناصر؁ والجامع عم التمکن من التصرف والصولة بهما]^(٢)؁ وقال أفضاً: «أو أصبر على طءفة عمفاء» أف على ظلمة والتباس من الأمور... وأما مع عم التمکن والقدرة من هفث عم المعاون والناصر فلا فلفم شفء من ذلك؁ بل ففب التحمل والصبر حذراً من إلقاء النفس على الهلاكة؁ وتعرفضها على العطب؁ واستفصال آل محمد صلف الله علیه وآله وسلم]^(٣).

١٢ - قال علامتهم محمد فف النقوف والقافنف الفراسانف: [وقوله (الففلفل): بفف جءاء؛ كناية عن عم إقبال الناس إلفه وإعراضهم عنه (الففلفل)؁ فكانه (الففلفل) من جهة كونه بلا أعوان وأنصار مقطوع الفد؁ إذ الإنسان كما أنه إذا كان مقطوع الفد فعجز ولا فقدر على شفء مما لففد ففه مدخلفة؁ فذلك إذا لم فكن له ناصرٌ ومعفن لا فقدر على إجراء منوفاته

(١) كتاب الإمامة فف أهم الكتب الكلامفة؁ لشفبهم على المفلانف؁ (ص ٥٥).

(٢) كتاب (منهاج البراعة فف شرح نهج البلاغة)؁ لعلامتهم حبفب الله الهاشمف الخوئف؁ (٩٢/١).

(٣) المصدر السابق؁ (٤٤-٤٥).

التي لا يمكن الوصول إليها إلا بالأعوان والأنصار [١].

الصورة الثانية: اشتراط الوصية النبوية في القتال بتوفر ٤٠ شخصاً من الأعوان:

وهذه الصورة أكثر تفصيلاً من سابقتها بتحديدتها للعدد المطلوب من الأنصار والأعوان للقتال واسترداد حقه، وقد جاءت صريحة بمروياتهم وأقوال علمائهم، وكما يلي:

أولاً: الروايات:

١- روى أشهر مؤلفيهم سليم بن قيس في كتابه (كتاب سليم بن قيس الهلالي) عدة روايات، منها:

أ- روى (٢١٧): [ولو كنتُ وجدتُ يومَ بويع أخو تيمم] إشارة لأبي بكر الصديق ﷺ [تتمة أربعين رجلاً مطيعين لي لجاهدتهم].

ب- روى (ص ٢١٩): [يا ابن قيس! والذي فلق الحبة وبرأ النسمة! لو أن أولئك الأربعين الذين بايعوا وفوا لي وأصبحوا على بابي محلقين رؤوسهم قبل أن تجب لعتيق في عنقي بيعته؛ لناهضته وحاكمته إلى الله ﷻ].

ج- روى (ص ٢١٨): [يا ابن قيس! أما والذي فلق الحبة وبرأ

(١) كتاب (مفتاح السعادة في شرح نهج البلاغة)، لعلاصهم محمد تقي النقوي القاباني الخراساني، (٣٧/٣).

النسمة! إني لو وجدتُ يوم بويج أخو تيم - الذي عَيَّرَني بدخولي في بيعته - أربعين رجلاً، كلهم على مثل بصيرة الأربعة الذين قد وجدت، لما كفتُ يدي، ولناهضتُ القوم، ولكن لم أجد خامساً فأمسكتُ].

د- روى (ص ١٥٢): [أما والله! ما ألوم نفسي في جهادكم، ولو كنتُ استمكنتُ من الأربعين رجلاً لفرقتُ جماعتكم، ولكن لعن الله أقواماً بايعوني ثم خذلوني].

هـ- روى (ص ١٤٦): [فذكّرهم حقّه، ودعاهم إلى نصرته، فما استجاب له منهم إلا أربعة وأربعون رجلاً. فأمرهم أن يصبحوا بكرةً محلّقين رؤوسهم معهم سلاحهم ليباعوا على الموت. فأصبحوا فلم يوافق منهم أحدٌ إلا أربعة].

٢- روى أحمد بن أبي طالب الطبرسي: [فقلتُ له: بأبي أنت وأمي يا نبي الله! فما تأمرني أن أفعل إذا كان ذلك؟ فقال لك: إن وجدت عليهم أعواناً فجاهدهم ونابذهم، وإن لم تجد أعواناً فبايعهم واحقن دمك. فقال عليّ عليه السلام: أما والله! لو أنّ أولئك الأربعين رجلاً الذين بايعوني ووفوا لجاهدتكم في الله والله^(١)].

٣- أورد علامتهم محمد باقر المجلسي: [والذي بعث محمداً بالحق!

(١) كتاب (الاحتجاج)، لعالمهم أحمد بن أبي طالب الطبرسي، (١/٢١٤-٢١٥).

لو وجدتُ يوم بويغ أخو تيم أربعين رهطاً لجاهدتهم في الله إلى أن أبلِي عذري] (١).

٤- أورد المجلسي أيضاً: [فأما قوله: «لم يكن لي مُعينٌ إلا أهل بيتي، فضننتُ بهم عن الموت»، فنقول: ما زال علي (عليه السلام) يقول، ولقد قاله عُقَيْب وفاة رسول الله (صلى الله عليه وآله)، قال: «لو وجدتُ أربعين ذوي عزم»، ذكر ذلك نصر بن مزاحم في كتاب (صفيين)، وذكره كثيرٌ من أرباب السيرة] (٢).

ثانياً: أقوال العلماء:

١- قال علامتهم علي بن يونس البياضي: [وأجاب عليه السلام الأشعث مرّةً أخرى بأنه: عهد النبي إليّ أن لا أجاهد إلا إذا وجدتُ أعواناً، فلو وجدتُ أعواناً لجاهدت، وقد طفئتُ على المهاجرين والأنصار فلم أجد سوى أربعة، ولو وجدتُ أربعين يومَ بويغ لأخي تيم لجاهدتهم] (٣).

٢- قال علامتهم محمد رضا المظفر: [وأصرح من ذلك ما كان يقوله: «لو وجدتُ أربعين ذوي عزم منهم لناهضتُ القوم»، وهذا ما عدّه معاوية من ذنوبه، وذلك فيما كتب إليه من قوله: «فمهما نسيتُ فلا

(١) كتاب (بحار الأنوار)، لعلامتهم محمد باقر المجلسي، (١٥٤/٢٩).

(٢) المصدر السابق، (٣١٢/٢٨).

(٣) كتاب (الصراف المستقيم)، لعلامتهم علي بن يونس العاملي البياضي، (١٢/٣).

أنسى قولك لأبي سفيان لما حرّكك وهيّجك: لو وجدتُ أربعين ذوي عزم منهم لناهضتُ القوم. فما يومُ المسلمين منك بواحدٍ»، ولم ينكر أمير المؤمنين عليه السلام هذا القول في جوابه على هذا الكتاب. وفي التاريخ مقتطفات تؤيد ذلك، كما في تأريخ اليعقوبي: إن أصحابه الذين كانوا يجتمعون إليه طالبوه بمناهضة القوم وتعهدوا بالنصرة، وكأنهم ظنوا أن قد بلغوا العدد المطلوب (ذوي عزم)، فقال لهم: «اغدوا على هذا محلقي الرؤوس»، وهو إنما يريد أن يريهم أنهم لم يبلغوا المنزلة التي تقام بها الحجة، فلم يعد عليه إلا ثلاثة نفر^(١).

٣- قال علامتهم المظفر: [فإنّ الإمام في الأول يقول: لو وجدتُ الأربعين على هذه الصفة لناهضتُ القوم، ومعنى ذلك أنه لم يجد الأربعين فلم يناهضهم؛ يعني أنه سالمهم]^(٢).

٤- قال علامتهم السيد علي خان المدني: [وأما الذين كانوا معه عليه السلام فقليل إنهم لم يبلغوا الأربعين، حتى روي عنه أنه قال: لو وجدتُ أربعين رجلاً لقاتلتهم]^(٣).

(١) كتاب (السقيفة)، لعلامتهم محمد رضا المظفر، (ص ١١٧).

(٢) المصدر السابق، (ص ١٦٠).

(٣) كتاب (الدرجات الرفيعة في طبقات الشيعة)، لعلامتهم السيد علي خان المدني، (١/١٧٦).

العلة الثانية:

**كانت في أصلاب الخاصيين
ذراري مؤمنة، فترك قتلهم
كي تخرج تلك الذراري.**

العلة الثانية: كانت في أصلاب الغاصبين ذراري مؤمنة، فترك قتلهم كي تخرج تلك الذراري:

وهذه العلة جاءت صريحة في مروياتهم، وتقريرات علمائهم، وكما

يلي:

أولاً: الروايات:

١- روى صدوقهم ابن بابويه القمي عدة روايات في كتابه (علل الشرائع) (١/١٤٧-١٤٨) (باب ١٢٢- العلة التي من أجلها ترك أمير المؤمنين مجاهدة أهل الخلاف):

أ- [عن محمد بن أبي عمير عن ذكره عن أبي عبد الله عليه السلام] قال: قلت له: ما بال أمير المؤمنين عليه السلام لم يقاتل فلاناً وفلاناً وفلاناً؟ قال:

لآية في كتاب الله وَجَلَّ: ﴿لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا

أَلِيمًا﴾ [الفتح: ٢٥]. قال: قلت وما يعني بتزاييلهم؟ قال ودائع مؤمنين

في أصلاب قوم كافرين، وكذلك القائم عليه السلام لن يظهر أبداً حتى تخرج

ودائع الله تعالى، فإذا خرجت ظهر على من ظهر من أعداء الله فقتلهم].

ب- [عن الحسن بن محبوب عن إبراهيم الكرخي قال: قلت لأبي

عبد الله (عليه السلام) أو قال له رجل: أصلحك الله؛ ألم يكن عليّ (عليه السلام) قوياً في دين الله ﷻ؟ قال: بلى. قال: فكيف ظهر عليه القوم؟ وكيف لم يدفعهم؟ وما منعه من ذلك؟ قال: آية في كتاب الله ﷻ منعه. قال: قلت: وأي آية؟ قال قوله تعالى: ﴿لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ٢٥]، إنه كان لله ﷻ ودائع مؤمنين في أصلاب قوم كافرين ومنافقين، فلم يكن عليّ (عليه السلام) ليقتل الآباء حتى تخرج الودائع، فلما خرج الودائع ظهر عليّ على من ظهر فقائله، وكذلك قائمنا أهل البيت؛ لن يظهر أبداً حتى تظهر ودائع الله ﷻ، فإذا ظهرت ظهر على من ظهر فقتله].

ج- [عن منصور بن حازم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال، في قول الله ﷻ: ﴿لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ٢٥]: لو أخرج الله ما في أصلاب المؤمنين من الكافرين، وما في أصلاب الكافرين من المؤمنين، لعذب الذين كفروا].

٢- روى كبير مفسريهم علي بن إبراهيم القمي: [عن عبد الله بن الحسين، عن بعض أصحابه، عن فلان الكرخي قال: قال رجل لأبي عبد الله (عليه السلام): ألم يكن عليّ قوياً في بدنه، قوياً في أمر الله؟ فقال له أبو عبد الله (عليه السلام): بلى. قال: فما منعه أن يدفع أو يمتنع؟ قال: قد سألت فافهم

الجواب: منع علياً من ذلك آيةً من كتاب الله. فقال: وأيُّ آية؟ قال: فقرأ: ﴿لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ٢٥]، إنه كان لله ودائع مؤمنون في أصلاب قوم كافرين ومنافقين، فلم يكن عليٌّ صلوات الله عليه ليقتل الآباء حتى يخرج الودائع، فلما خرجت ظهر على مَنْ ظهر وقتله، وكذلك قاتلنا أهل البيت؛ لن يظهر أبداً حتى يخرج ودايع الله، فإذا خرجت يظهر على مَنْ يظهر فيقتله^(١).

٣- روى علامتهم محمد باقر المجلسي: [عن إبراهيم الكرخي قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام أو قال له رجل: أصلحك الله! ألم يكن عليٌّ عليه السلام قوياً على دين الله؟ قال: بلى. قال: فكيف ظهر عليه القوم؟ وكيف لم يدفعهم؟ وما منعه من ذلك؟ قال: آية في كتاب الله منعه. قال: قلت: وأيُّ آية؟ قال: قوله: ﴿لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ٢٥]: إنه كان لله تعالى ودايع مؤمنين في أصلاب قوم كافرين ومنافقين، فلم يكن عليٌّ عليه السلام ليقتل الآباء حتى تخرج الودائع، فلما خرجت الودائع ظهر على مَنْ ظهر فقاتله، وكذلك قاتلنا أهل البيت لن يظهر أبداً حتى تظهر ودايع الله، فإذا ظهرت ظهر على مَنْ ظهر فقتله^(٢).

(١) كتاب (تفسير القمي)، لكبير مفسريهم علي بن إبراهيم القمي، (٣١٦/٢).

(٢) كتاب (مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول)، لعلامتهم محمد باقر المجلسي، (٣٣١/٢٦).

ثانياً: أقوال العلماء:

١- قال صدوقهم ابن بابويه القمي: [فهذا سبيل مَنْ في صلبه مؤمن إذا وجب عليه القتل لم يُقتل حتى يزياله، ولا يعلم ذلك إلا مَنْ يكون حجةً من قبَل علام الغيوب، ولهذا لا يقيم الحدود إلا هو، وهذه هي العلة التي من أجلها ترك أمير المؤمنين عليه السلام مجاهدة أهل الخلاف خمساً وعشرين سنة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله] (١).

٢- قال شيخهم الأعظم المفيد: [ومنه: أنه علم أن في ظهورهم مؤمنين لا يجوز قتلهم واجتياحهم، فكان ترك قتلهم مصلحة] (٢).

٣- قال محققهم يوسف البحراني: [وشطرٌ آخر من تلك الأخبار قد تضمن في بيان وجه العذر له عليه السلام): أن في أصلاب أولئك الكفرة ودائع من المؤمنين، وقتلهم يؤدّي إلى فوات تلك الودائع] (٣).

(١) كتاب (كمال الدين وتمام النعمة)، لصدوقهم ابن بابويه القمي، (ص ٦٤١).

(٢) كتاب (مسألان في النص على علي عليه السلام))، لشيخهم الأعظم المفيد، (٢٥/٢).

(٣) كتاب (الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب)، لمحققهم يوسف البحراني، (ص ٢٢٠).

العدة الثالثة:

خوناً من ردة الغاصبيين

عن الإسلام بالكلية.

العلة الثالثة: خوفاً من ردة الغاصبين عن الإسلام بالكلية:

وهذه العلة قد قررتها مروياتهم وأقوال علمائهم، وكما يلي:

أولاً: الروايات:

١- روى ثقتهم الكليني: [عن الفضيل عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام)] قال: إنَّ الناس لما صنعوا ما صنعوا إذ بايعوا أبا بكر؛ لم يمنع أمير المؤمنين (عليه السلام) من أن يدعو إلى نفسه إلا نظراً للناس وتخوفاً عليهم أن يرتدوا عن الإسلام فيعبدوا الأوثان ولا يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله (صلى الله عليه وآله) [١].

٢- روى صدوقهم ابن بابويه القمي عدة روايات في كتابه (علل الشرائع) (١/١٤٩-١٥٠):

أ- [عن علي بن إسماعيل الميثمي قال: حدثني ربعي عن زرارة قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): ما منع أمير المؤمنين (عليه السلام) أن يدعو الناس إلى نفسه؟ قال خوفاً أن يرتدوا. قال علي بن حاتم: وأحسب في الحديث: ولا يشهدوا أن محمداً رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم].

ب- [عن بريد بن معاوية، عن أبي جعفر (عليه السلام)] قال: إنَّ علياً

(١) كتاب (الكافي)، لثقتهم محمد بن يعقوب الكليني، (٨/٢٩٥-٢٩٦).

العليه) لم يمنعه من أن يدعو الناس إلى نفسه إلا أنهم أن يكونوا ضللاً لا يرجعون عن الإسلام أحبُّ إليه من أن يدعوهم فيأبوا عليه؛ فيصيرون كفاراً كلهم].

ج- [عن محمد ابن أبي عمير، عن بعض أصحابنا قال: قلت لأبي عبد الله العليه) لم كفَّ عليٌّ العليه) عن القوم؟ قال: مخافة أن يرجعوا كفاراً].

٣- روى شيخهم الأعظم المفيد: [قال: حدثنا الحسن بن سلمة قال: لما بلغ أمير المؤمنين صلوات الله عليه مسير طلحة والزبير وعائشة من مكة إلى البصرة نادى: الصلاة جامعة. فلما اجتمع الناس حمد الله وأثنى عليه، ثم قال: ... وَأَيْمُ اللهِ! لولا مخافة الفرقة بين المسلمين وأن يعودوا إلى الكفر ويعور الدين؛ لكننا قد غيرنا ذلك ما استطعنا]^(١).

٤- روى علامتهم محمد بن جرير الطبري: [أما حقي؛ فقد تركته مخافة أن يرتد الناس عن دينهم]^(٢).

ثانياً: أقوال العلماء:

١- قال شيخهم الأعظم المفيد: [وأيضاً فلو قاتلهم لربما أدى ذلك إلى بوار الإسلام، وإلى ارتداد الناس، وقد ذكر ذلك في قوله: أما والله!

(١) كتاب (الأمالي)، لشيخهم الأعظم المفيد، (ص ١٥٤).

(٢) كتاب (دلائل الإمامة)، لعلامتهم محمد بن جرير الطبري (الشيعة)، (ص ١٣٧).

لولا قربُ عهد الناس بالكفر لجاهدتهم»^(١).

٢- قال الشريف المرتضى الملقب عندهم بعلم الهدى: [وقد تقدّمت الوصية له من النبي (ﷺ) بالكف عن الحرب مخافة بطلان الدين ودّرس الإسلام، وقد بيّن ذلك في مقاله (ﷺ)، حيث يقول: «أما والله! لولا قربُ عهد الناس بالكفر لجاهدتهم»، فعدّل عن قبول البيعة لما ذكرناه]^(٢).

٣- قال شيخ الطائفة الطوسي: [فلو قاتلهم لربما أدى إلى ارتداد أكثرهم، وفي ذلك بوار الإسلام، وقد بيّن ذلك في خطبته بقوله: لولا قربُ عهد الناس بالكفر لقاتلتهم]^(٣).

٤- قال محققهم يوسف البحراني: [قد اختلفت الرواية في بيان وجه العذر له (ﷺ) في ترك محاربة أولئك الفجرة الذين غصبوا الخلافة، وتقمّصوا تلك الجلافة، فالمستفاد من الخبر الأخير من الأخبار المتقدّمة من الكافي أنّ العذر له (ﷺ) كان من جهة خوف الارتداد عن الدين بالكلية، والرجوع إلى عبادة الأصنام، وإنكار كلمتي

(١) كتاب (مسألتان في النص على علي (ﷺ))، لشيخهم الأعظم المفيد، (٢٧/٢-٢٨).


(٢) كتاب (الفصول المختارة)، لعلم هداهم الشريف المرتضى، (ص ٢٥١).

(٣) كتاب (الاقتصاد) لشيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي، (ص ٢١٠)، وكذلك كتابه (الرسائل العشر)، (ص ١٢٤-١٢٥).

الشهادة [١].

٥- قال شيخهم جواد بن عباس الكربلائي: [الثاني: أن أمير المؤمنين عليه السلام إنما صبر على حقه بعد ما غصبوه ظلماً؛ نظراً ورحمةً للناس، وتحوّفاً عليهم أن يرددوا عن ظاهر الإسلام فيعبدوا الأوثان ويتركوا الإقرار بالشهادتين] [٢].

(١) كتاب (الشهاب الناقب في بيان معنى الناصب)، لمحققهم يوسف البحراني، (ص ٢١٦).
(٢) كتاب (الأنوار الساطعة في شرح زيارة الجامعة)، لشيخهم جواد بن عباس الكربلائي، (٤٥٦/٥).



العلة الرابعة:

خوفاً من وقوع الفتنة والفرقة

بين المسلمين.

العلة الرابعة: خوفاً من وقوع الفتنة والفرقة بين المسلمين:

وإليكم بيانهم لتلك العلة، وكما يلي:

أولاً: الروايات:

- روى شيخهم الأعظم المفيد: [ثم قال: ... وَأَيُّمُ اللَّهِ! لَوْلَا خِيفَةُ الْفِرْقَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ.. لَكُنَّا قَدْ غَيَّرْنَا ذَلِكَ مَا اسْتَطَعْنَا]^(١).

ثانياً: أقوال العلماء:

١- قال علامتهم محمد طاهر القمي الشيرازي: [أقول: في هذا الكلام تصريح أيضاً بأنه العلامة كان كارهاً لبيعة الخلفاء ولم يكن راضياً بها، وتصريح أيضاً بأنه العلامة كان يجوز عنده محاربة أبي بكر؛ لولا خوفُ الفرقة بين المسلمين]^(٢).

٢- قال مرجعهم محمد حسين كاشف الغطاء: [ثم لما رأى تخلفه يوجب فتناً في الإسلام لا يرتق، وكسراً لا يُجبر.. بايع وسالم، وأغضى عما يراه حقاً له، محافظةً على الإسلام أن تتصدع وحدته، وتتفرق كلمته،

(١) كتاب (الأمالي)، لشيخهم الأعظم المفيد، (ص ١٥٤).

(٢) كتاب (الأربعين)، لعلامتهم محمد طاهر القمي الشيرازي، (ص ١٦٦).

ويعود الناس إلى جاهليتهم الأولى^(١).

٣- قال علامتهم محمد رضا المظفر: [الرجوع عن وعده ووعيده لما تركوا له ما في يده. وأمير المؤمنين قد صرّح بغرضه هذا بعد ذلك في جوابه الذي أشرنا إليه عن كتاب معاوية، كما في النهج والعقد الفريد، إذ قال عن إبائه على أبي سفيان: «حتى كنتُ أنا الذي أُبَيْتُ لقرب عهد الناس بالكفر مخافة الفرقة بين أهل الإسلام»]^(٢).

٤- قال مرجعهم عبد الحسين العاملي: [فوقف أمير المؤمنين بين هذين الخطرين، فكان من الطبيعي له أن يقدم حقه قرباناً لحياة الإسلام، وإيثاراً للصالح العام، فانقطاع ذلك النزاع، وارتفاع الخلاف بينه وبين أبي بكر، لم يكن إلا فرقاً على بيضة الدين، وإشفاقاً على حوزة المسلمين، فصبر هو وأهل بيته كافة، وسائر أوليائه من المهاجرين والأنصار، وفي العين قذى، وفي الحلق شجاً، وكلامه مدة حياته بعد رسول الله (ﷺ) صريح بذلك]^(٣).

٥- قال محققهم جعفر مرتضى العاملي: [لم يعترض عليّ (عليه السلام) على

(١) كتاب (أصل الشيعة وأصولها)، لمرجعهم محمد حسين كاشف الغطاء، (ص ١٩٣).

(٢) كتاب (السقيفة)، لعلامتهم محمد رضا المظفر، (ص ١٥٦).

(٣) كتاب (المراجعات)، لمرجعهم عبد الحسين شرف الدين العاملي، (ص ٣٤٥)، وكذلك كتابه (النص والاجتهاد)، (ص ٦٠١).

ذلك - لأنه خاف من شتات الدين واضطراب جبل المسلمين، ولقرب أمر الجاهلية.. وهذا مما قد نص عليه عليٌّ (عليه السلام) نفسه في أكثر من مورد، وأكثر من مناسبة، قال (عليه السلام): «... وَأَيْمُ اللَّهِ! لولا مخافة الفرقة بين المسلمين.. لَكُنَّا على غير ما كُنَّا لهم عليه...»، ويقول: «... فَرَأَيْتُ أَنَّ الصبر على ذلك أفضل من تفريق كلمة المسلمين، وسفك دمائهم...»^(١).

٦- قال شيخهم جعفر الباقرى: [وَأَنَّهُ إِنَّمَا سَكَتَ عَنْ حَقِّهِ حِفَاظاً عَلَى وَحْدَةِ كَلِمَةِ الْأُمَّةِ، وَحَقْتاً لِدِمَائِ الْمُسْلِمِينَ، وَخَوْفاً مِنْ وَقُوعِ الْفِتْنَةِ بَيْنِهِمْ]^(٢).

٧- قال علامتهم عبد الحسين الأميني: [وقوله (عليه السلام) من خطبة له لما أراد المسير إلى البصرة: ... فَرَأَيْتُ أَنَّ الصبر على ذلك أفضل من تفريق كلمة المسلمين وسفك دمائهم، والناس حديثو عهد بالإسلام]^(٣).

(١) كتاب (حياة الإمام الرضا (عليه السلام))، لمحققهم جعفر مرتضى العاملي، (ص ٣٤٠-٣٤١).

(٢) كتاب (صلاة التراويح، سنة مشروعة أو بدعة محدثة؟)، لشيخهم جعفر الباقرى، (ص ١٩٣).

(ص ١٩٣).

(٣) كتاب (الغدير في الكتاب والسنة والأدب)، لعلامتهم عبد الحسين الأميني النجفي، (ص ٣٨١/٩).

بيان التعارض والتصادم

بين العلل الأربع

بيان التعارض والتصادم بين العلل الأربع:

بعد الاستعراض التفصيلي للعلل الأربعة التي ساقتها منظومة التشيع الإمامي؛ أن لنا أن نبين التعارض والتصادم فيما بينها، وكما يلي:

١- تعارض العلة الأولى مع الثانية:

لقد نصّت العلة الأولى على أن التكليف النبوي لعلي عليه السلام كان هو الأمر باستخدام السيف وقتله للغاصبين في حال توفر الأعوان، كما نصّت عليها رواية الاحتجاج بقوله عليه السلام له: [فإذا أمكنك الأمر فالسيفَ السيفَ.. فالقتلَ القتلَ حتى يفيوءوا إلى أمر الله وأمر رسوله]^(١).

وفي المقابل؛ قد نصّت العلة الثانية على أن المانع لعلي عليه السلام من قتال الغاصبين كان المحافظة على الذراري المؤمنة الموجودة في أصلابهم، فترك قتالهم كي تخرج منهم تلك الذراري.

ولكي يتجلى التعارض بين العلتين سنفترض توفر عدد الأعوان المطلوب للقتال، وهو ٤٠ رجلاً، فعندها سيقف علي عليه السلام حائراً بين تكليفتين متعارضتين، هما:

(١) كتاب (بحار الأنوار)، لعلامتهم محمد باقر المجلسي، (٤٢٥/٢٩-٤٢٦)، وينظر كتاب (الاحتجاج)، لعلامتهم أحمد بن أبي طالب الطبرسي، (٢٩٢/١).

التكليف الأول:

يأمره بقتلهم واستئصالهم، كما ورد في الوصية النبوية (فإذا أمكنك الأمر؛ فالسيفَ السيفَ.. فالقتلَ القتلَ).

التكليف الثاني:

يأمره بعدم قتلهم حفاظاً على الذرية المؤمنة الموجودة في أصلابهم. وبموجب هذا التعارض بين العليّين أقول:
هل سيمثل علي عليه السلام للأمر النبوي بقتلهم ويبيد الذراري المؤمنة الموجودة في أصلابهم؟!!

أو سيعصي الوصية النبوية ولسان حاله يقول للنبي صلى الله عليه وآله:
لا أستطيع تنفيذ وصيتك لي بقتلهم؛ لأنّ في أصلابهم ذرية مؤمنة يجب المحافظة عليها؟!!

٢- تعارض العلة الأولى مع الثالثة:

كما بيّنا أنّ التكليف النبوي لعلي عليه السلام هو استخدام السيف ومقاتلة الغاصبين عند توفر الأنصار، وفي المقابل نجد في العلة الثالثة أنّ خوفه من ردتهم عن الإسلام كان مانعاً له من مقاتلتهم.

فلو فرضنا توفر عدد الأعوان المطلوب للقتال، وهو ٤٠ رجلاً، فعندها سيقف علي عليه السلام حائراً بين تكليفتين متعارضتين، هما:

التكليف الأول:

يأمره بقتالهم واستئصالهم، كما ورد في الوصية النبوية: (فإذا أمكنك الأمر؛ فالسيفَ السيفَ.. فالقتلَ القتلَ).

التكليف الثاني:

يأمره بعدم قتالهم؛ كيلا تقع مفسدة ردتهم عن الإسلام.
وبموجب هذا التعارض بين العلتين؛ أقول:
هل سيمثل عليٌّ عليه السلام للأمر النبوي بقتالهم وعدم مبالاته بوقوع المفسدة العظيمة بردتهم عن الإسلام؟!
أو سيعصي الوصية النبوية ولسان حاله يقول للنبي صلى الله عليه وسلم:
لا أستطيع تنفيذ وصيتك لي بقتالهم؛ لأن فيه مفسدة عظيمة، وهي ردتهم عن الإسلام؟!

٣- تعارض العلة الأولى مع الرابعة:

لقد نصّت العلة الأولى على أنّ التكليف النبوي لعلي عليه السلام هو استخدام السيف ومقاتلة الغاصبين عند توفر الأنصار، وفي المقابل نجد في العلة الرابعة أنّ خوفه من وقوع الفتنة وتفريق كلمة المسلمين كان مانعاً له من مقاتلتهم.
فلو فرضنا توفر عدد الأعوان المطلوب للقتال، وهو ٤٠ رجلاً،

فَعِنْدَهَا سَيَقِفُ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَائِراً بَيْنَ تَكْلِيفَيْنِ مُتَعَارِضَيْنِ، هُمَا:

التكليف الأول:

يَأْمُرُهُ بِقِتَالِهِمْ وَاسْتِئْصَالِهِمْ؛ كَمَا وَرَدَ فِي الْوَصِيَّةِ النَّبَوِيَّةِ: (فَإِذَا أَمَكَنَّكَ الْأَمْرُ؛ فَالسَيْفَ السَيْفَ.. فَالْقَتْلَ الْقَتْلَ).

التكليف الثاني:

يَأْمُرُهُ بِعَدَمِ قِتَالِهِمْ؛ كَيْلَا تَقَعُ مَفْسُدَةُ الْفِتْنَةِ وَتَفْرِيقُ كَلِمَةِ الْمُسْلِمِينَ.
وَبِمَوْجِبِ هَذَا التَّعَارُضِ بَيْنَ الْعَلْتَيْنِ؛ أَقُولُ:
هَلْ سَيَمْتَثِلُ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلأَمْرِ النَّبَوِيِّ بِقِتَالِهِمْ وَعَدَمِ مَبَالَاتِهِ بِوُقُوعِ مَفْسُدَةِ الْفِتْنَةِ وَتَفْرِيقِ كَلِمَةِ الْمُسْلِمِينَ؟!
أَوْ سَيَعْصِي الْوَصِيَّةَ النَّبَوِيَّةَ وَلِسَانِ حَالِهِ يَقُولُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
لَا أَسْتَطِيعُ تَنْفِيزَ وَصِيَّتِكَ لِي بِقِتَالِهِمْ؛ لِأَنَّ فِيهِ مَفْسُدَةٌ عَظِيمَةٌ، وَهِيَ وَقُوعُ الْفِتْنَةِ وَتَفْرِيقُ كَلِمَةِ الْمُسْلِمِينَ!؟

الخاتمة:

هذه نهاية المطاف في هذه الدراسة، والتي أسفرت عن تناقضٍ وتصادمٍ صارخٍ بين التعليقات الواردة في منظومة التشيع الإمامي لتبرير سكوت عليٍّ عليه السلام عن اغتصاب حَقِّه في الخلافة وعدم استخدامه السيف لقتالهم واسترداد حَقِّه المزعوم.

فحريٌّ بالعقلاء والمنصفين من الإمامية: أن يتدبروا بتجرُّدٍ فيما تعانیه منظومة التشيع الإمامي من الاضطرابات والتخبطات في مواضيع مفصلية تضرب أهم وأخطر ركن يقوم عليه دين الإمامية، ألا وهو «الإمامة».

فكيف سيتسنى لهم نسبة تلك العلل المتناقضة المتعارضة إلى الإمام المعصوم في رواياتٍ جاءت في أمهات مصادرهم، وتبناها كبار أساطينهم ومراجعهم بأقوالهم وتقاريراتهم المسطورة في كتبهم، والتي نقلتها كما وردت عنهم في صفحات هذه الدراسة؟!

وفي الختام؛ سيجد الإمامية أنفسهم بين خيارَيْن أحلاهما مرّ، وهما:
الخيار الأول:

إنَّ الإمام المعصوم قد نطق بتلك المتناقضات في التعليل لسكوت عليٍّ عليه السلام، وهذا لا ينسف عصمته ويبطل إمامته فحسب؛ بل سيخرجه

عن مصافِّ الحكماء؛ لما تفوّه به من المتناقضات.

الخيار الثاني:

إنّ هذه العلل، الواردة بروايات مستفيضة في أمهات مصادرهم، مكذوبة ومفتراة على لسان الإمام المعصوم، وعندها سيتطرق الشك لسائر مروياتهم التي جاءت بها منظومة التشيع، فلا يبقى وثوقٌ بها، ليسقط بذلك دين الإمامية عن بكرة أبيه.

فما أحرى تعليلاتهم المتناقضة المتصادمة بقول الشاعر:

حُبِّجٌ تَهَافَتْ^(١) كَالزُّجَاجِ نَحَاهَا حَقًّا وَكُلُّ كَاسِرٍ مَكْسُورٌ

فأسأل الله تعالى أن يُبَصِّرَ بهذه الدراسة أعيناً عمياً، ويُسمع بها آذاناً صُمّاً، وأن يجعلها سبباً في هداية مَنْ أراد الله تعالى له الهداية.
وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه المغادر من التشيع:

عبد الملك بن عبد الرحمن الشافعي

بتاريخ: ٢٥/١٠/٢٠٢٢م،

الموافق: ٢٩/٣/١٤٤٤هـ

(١) ومن هنا جاءت كلمة (التهافت) في عنوان هذه الدراسة (التهافت في كتابة التشيع).



مصادر الدراسة:

- ١- صلاة التراويح سنة مشروعة أو بدعة محدثة؟، لشيخهم جعفر الباقر، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤٢٧هـ/٢٠٠٧م، المطبعة: ستارة، الناشر: مركز الأبحاث العقائدية، ردمك: ٩٦٤-٨٦٢٩-٠٤-٨،
- ٢- الغدير في الكتاب والسنة والأدب، لعلامتهم عبد الحسين الأميني النجفي، الطبعة: الرابعة، سنة الطبع: ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان، ملاحظات: عني بنشره الحاج حسن إيراني صاحب دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان.
- ٣- حياة الإمام الرضا (ع)، لشيخهم باقر شريف القرشي، سنة الطبع: ١٣٧٢هـ.ش، المطبعة: مهر، الناشر: انتشارات سعيد بن جبیر - قم.
- ٤- حياة الإمام الرضا (ع)، لمحققهم جعفر مرتضى العاملي، سنة الطبع: ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م، الناشر: دار التبليغ الإسلامي.
- ٥- الإمامة في أهم الكتب الكلامية، لشيخهم علي الميلاني، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤١٣هـ/١٣٧٢هـ.ش، المطبعة: مهر - قم، الناشر: منشورات شريف الرضي.
- ٦- الدرجات الرفيعة في طبقات الشيعة، لعلامتهم السيد علي خان المدني، تحقيق وتقديم: السيد محمد صادق بحر العلوم، سنة الطبع: ١٣٩٧هـ، الناشر: منشورات مكتبة بصيرتي - قم.
- ٧- الأمالي، لشيخهم الأعظم المفيد، تحقيق: حسين الأستاذ ولي، علي أكبر الغفاري، الطبعة: الثانية، سنة الطبع: ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، الناشر: دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان.

- ٨- دلائل الإمامة، لعلاقتهم محمد بن جرير الطبري (الشيوعي)، تحقيق: قسم الدراسات الإسلامية- مؤسسة البعثة - قم، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤١٣هـ، الناشر: مركز الطباعة والنشر في مؤسسة البعثة.
- ٩- الأنوار الساطعة في شرح زيارة الجامعة، لشيخهم جواد بن عباس الكربلائي، تحقيق ومراجعة: محسن الأسدي، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.
- ١٠- الأصول من الكافي، تأليف ثقة الإسلام أبي جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي (ت ٣٢٩هـ)، صححه وعلق عليه علي أكبر الغفاري، الناشر دار الكتب الإسلامية مرتضى آخوندي طهران- بازار سلطاني، الطبعة الثالثة (١٣٨٨هـ).
- ١١- كمال الدين وتمام النعمة، المؤلف: الشيخ الجليل الأقدم الصدوق، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة- إيران، التاريخ: محرم الحرام ١٤٠٥هـ.
- ١٢- عيون أخبار الرضا، للشيخ الأقدم والمحدث الأكبر أبي جعفر الصدوق محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي قده، المتوفى سنة ٣٨١هـ، صححه وقدم له وعلق عليه العلامة الشيخ حسين الأعلمي، الجزء الأول، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات- بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.
- ١٣- الغيبة، شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق: الشيخ عباد الله الطهراني والشيخ علي أحمد ناصح، الناشر: مؤسسة المعارف الإسلامية، قم المقدسة، الطبعة المحققة: الأولى، تاريخ الطبع: شعبان ١٤١١هـ. ق.
- ١٤- بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، تأليف العلم العلامة الحجة فخر الأمة المولى الشيخ محمد باقر المجلسي، مؤسسة الوفاء

- بيروت- لبنان، الطبعة الثانية المصححة ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
- ١٥- مرآة العقول، محمد باقر المجلسي، دار الكتب الإسلامية- طهران- بازار سلطاني.
- ١٦- مسألان في النص على علي (ع)، الفقيه المتكلم أبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان الحارثي المعروف بالشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ)، تحقيق: الشيخ مهدي نجف، الطبعة: الثانية، سنة الطبع: ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، الناشر: دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع- بيروت- لبنان.
- ١٧- الإفصاح في إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، الفقيه المتكلم أبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان الحارثي المعروف بالشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ)، تحقيق: مؤسسة البعثة، الطبعة: الثانية، سنة الطبع: ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، الناشر: دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع- بيروت- لبنان.
- ١٨- الاقتصاد الهادي إلى طريق الرشاد، شيخ الطائفة، الفقيه الأكبر أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، منشورات مكتبة جامع جهلستون- طهران.
- ١٩- الحقائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، تأليف العالم البارع الفقيه المحدث الشيخ يوسف البحراني، قام بنشره الشيخ علي الآخوندي، مؤسسة النشر الإسلامي (التابعة) لجماعة المدرسين بقم المشرفة (إيران).
- ٢٠- قراءة جديدة للفتوحات الإسلامية، الشيخ علي الكوراني العاملي، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤٣٢هـ/٢٠١١م.
- ٢١- الصحيح من سيرة الإمام علي (ع)، السيد جعفر مرتضى العاملي، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤٣٠هـ/١٣٨٨هـ.ش، المطبعة: دفتر تبليغات إسلامي، الناشر: ولاء المنتظر (عج).
- ٢٢- دلائل الصدق لنهج الحق، آية الله العلامة الشيخ محمد حسن المظفر

- (ت ١٣٧٥هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤٢٢هـ، المطبعة: ستارة - قم، الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث - دمشق.
- ٢٣- منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، العلامة المحقق الحاج الميرزا حبيب الله الهاشمي الخوئي، المطبعة الإسلامية في طهران - ١٣٨٣هـ.
- ٢٤- مفتاح السعادة في شرح نهج البلاغة، محمد تقي النقيوي القاسيني الخراساني، مكتبة المصطفوي بطهران.
- ٢٥- الاحتجاج، أبي منصور أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي (ت ٥٤٨هـ)، تعليقات وملاحظات السيد محمد باقر الخراسان، طبع في مطابع النعمان النجف الأشرف، ١٣٨٦هـ/ ١٩٦٦م.
- ٢٦- الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم، تأليف العلامة المتكلم الشيخ زين الدين أبي محمد على بن يونس العاملي النباطي البياضي المتوفى ٨٧٧هـ، صححه وحققه وعلق عليه محمد الباقر البهودي، الجزء الأول، عنيت بنشره: المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، حقوق الطبع بهذه الصورة محفوظة، الطبعة الأولى - ١٣٨٤هـ.
- ٢٧- السقيفة، الشيخ محمد رضا المظفر (ت ١٣٨٣هـ)، تحقيق وتقديم: الدكتور محمود المظفر، الطبعة: الثانية، سنة الطبع: جمادى الآخرة ١٤١٥هـ، المطبعة: بهمن - قم، الناشر: مؤسسة أنصاريان.
- ٢٨- تفسير القمي، لأبي الحسن على بن إبراهيم القمي (ت ٣٢٩هـ)، المصحح: السيد طيب الجزائري، الناشر: مؤسسة دار الكتاب للطباعة والنشر - قم/ إيران، الطبعة: الثالثة/ شهر صفر عام ١٤٠٤هـ.
- ٢٩- الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب، يوسف البحراني، تحقيق السيد مهدي الرجائي، الطبعة الأولى/ ١٤١٩هـ - قم - إيران.

- ٣٠- الفصول المختارة، الفقيه المتكلم أبي عبد الله محمد بن محمد بن نعمان الحارثي المعروف بالشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ)، تحقيق: السيد نور الدين جعفریان الأصبهاني، الشيخ يعقوب الجعفري، الشيخ محسن الأحمدی، الطبعة: الثانية، سنة الطبع: ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، الناشر: دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان.
- ٣١- الأربعين في إمامة الأئمة الطاهرين، للعلامة المحقق المتكلم محمد طاهر بن محمد حسين الشيرازي النجفي القمي (١٠٩٨هـ)، تحقيق السيد مهدي الرجائي، المطبعة: مطبعة الأمير، الطبعة: الأولى، تاريخ الطبع ١٤١٨هـ.
- ٣٢- علل الشرائع، أبي محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي المشهور بالصدوق (ت ٣٨١هـ)، تحقيق وتقديم: السيد محمد صادق بحر العلوم، سنة الطبع: ١٣٨٥هـ/١٩٦٦م، الناشر: منشورات المكتبة الحيدرية ومطبعتها - النجف الأشرف.
- ٣٣- أصل الشيعة وأصولها، لآيتهم العظمى محمد حسين كاشف الغطاء، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤١٥هـ، المطبعة: ستارة، الناشر: مؤسسة الإمام علي (ع).
- ٣٤- المراجعات، السيد عبدالحسين شرف الدين، تحقيق: حسين الراضي، الناشر الجمعية الإسلامية - الطبعة الثانية ١٩٨٢م.
- ٣٥- النص والاجتهاد، المؤلف: الإمام شرف الدين (قده)، المحقق: أبو مجتبي، الناشر: أبو مجتبي، الطبعة: الأولى ١٤٠٤هـ، المطبعة: سيد الشهداء عليه السلام - قم.

فهرس الموضوعات

- المقدمة: ١١
- التمهيد ١٣
- العلة الأولى: فَقْد علي ؑ للأعوان والأَنْصار لمقاتلة الغاصبين للخلافة: ١٧
- الصورة الأولى: اشتراط الوصية النبوية توفر الأعوان دون تحديدها بعدد: ١٧
- أولاً: الروايات: ١٧
- ثانياً: أقوال العلماء: ٢١
- الصورة الثانية: اشتراط الوصية النبوية في القتال بتوفر ٤٠ شخصاً من الأعوان: ٢٥
- أولاً: الروايات: ٢٥
- ثانياً: أقوال العلماء: ٢٧
- العلة الثانية: كانت في أصلاب الغاصبين ذراري مؤمنة، فترك قتلهم كي تخرج تلك الذراري: ٣١
- أولاً: الروايات: ٣١
- ثانياً: أقوال العلماء: ٣٤
- العلة الثالثة: خوفاً من ردة الغاصبين عن الإسلام بالكلية: ٣٧
- أولاً: الروايات: ٣٧
- ثانياً: أقوال العلماء: ٣٨

- العلة الرابعة: خوفاً من وقوع الفتنة والفرقة بين المسلمين:..... ٤٣
- أولاً: الروايات: ٤٣
- ثانياً: أقوال العلماء: ٤٣
- بيان التعارض والتصادم بين العلل الأربع: ٤٩
- ١- تعارض العلة الأولى مع الثانية: ٤٩
- ٢- تعارض العلة الأولى مع الثالثة: ٥٠
- ٣- تعارض العلة الأولى مع الرابعة: ٥١
- الخاتمة: ٥٣
- مصادر الدراسة: ٥٧
- فهرس الموضوعات ٦٣





التهافت في كتابة التشيع

هذه الدراسة شاهدٌ جديدٌ تتجلى من خلاله
التناقضات والتخبطات التي تعاني منها منظومة
التشييع الإمامي، وخاصة في الإمامة، وتحديداً
حول إشكال مفاده: لماذا سكت علي عليه السلام ولم
يستخدم قوة سيفه لاسترداد حقه (المزعوم)
بالخلافة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم؟!!